

السيال الجرار المتدفق على حدائق الأزهار

من حديث أسامة بن زيد مرفوعا بلفظ إنما الربا في النسيئة زاد مسلم في رواية عن ابن عباس لا ربا فما كان يدا بيد لأنه وقع الاختلاف في الجمع بين هذا الحديث وبين الأحاديث المصروفة بالربا في الأجناس المنصوص عليها إذا لم يكن مثلا بمثل سواء بسواء فقول إن حديث أسامة هذا منسوخ ولكن النسخ لا يثبت بالاحتمال ولعل القائل بالنسخ لما بلغه رجوع ابن عباس عن العمل به ظن أنه منسوخ وقيل معنى قوله إنما الربا في النسيئة الربا الأغلظ الشديد التحريم فيكون من الحصر الادعائي وهو خلاف الظاهر والأولى أن يقال إن حديث إنما الربا في النسيئة دل بمفهومه على نفي ربا الفضل في الأجناس المنصوص عليها وفي غيرها وأحاديث ربا الفضل المنصوص عليه في الأجناس المنصوص عليها مخصصة لهذا العموم وأيضا الأحاديث الدالة على تحريم ربا الفضل تدل على ذلك بمنطوقها ودلالة المنطوق أرجح من دلالة المفهوم .

وأما رواية مسلم عن ابن عباس بلفظ لا ربا فيما كان يدا بيد فلم يثبت ذلك من قول رسول الله ﷺ ولو كان ثابتا لبقى عليه ابن عباس ولم يرجع عن قوله وقد روى الحازمي رجوع ابن عباس واستغفاره عند أن سمع عمر بن الخطاب وابنه عبد الله يحدثان عن رسول الله ﷺ بما يدل على تحريم ربا الفضل وقال حفصا من رسول الله ﷺ ما لم أحفظ ولو سلمنا ثبوت تلك الزيادة عن رسول الله ﷺ لكان عمومها المدلول عليه بالنكرة الواقعة في سياق النفي مخصص بأحاديث ربا الفضل في تلك الأجناس المنصوص عليها ولو سلمنا التعارض تنزلا لكانت الأحاديث المصروفة بربا الفضل أرجح لثبوتها في الصحيحين وغيرهما من طريق جماعة من الصحابة قال الترمذي بعد أن ذكر حديث أبي سعيد المصرف بالأجناس المثبت لربا الفضل وفي الباب عن أبي بكر وعمر وعثمان وأبي